

الرومي لـ «العدل»

بداية تعليمي في الرياض كان في مدرسة الشيخ علي بن عبدالله آل شاكر و محمد بن أحمد بن سنان

التحق لطلب العلم عند سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله -

عندما بلغ السنوات الخمس الأولى من عمره أصيب بمرض الجدري، فكف بصره، وسعى والده لتعليميه بكل جدية، وفي الثانية عشرة من عمره أُسنِدَ ركبتيه إلى ركب العلماء في مدينة الرياض، وأخذ العلم عنهم، ثم تخرج في كلية الشريعة عام ١٣٧٦ هـ وفي نفس العام وقبل التخرج أُسنِدَ إليه في الكلية تدريس مادة الفرائض، ذاك هو علمنا فضيلة الشيخ علي بن سليمان الرومي عضو محكمة التمييز بالرياض قبل التقاعد.

سعياً جاداً في تعليمي للقرآن وحفظه،
ودرست على الشيخ محمد بن عمر - رحمه الله - وعبدالمحسن البهلال ، ولما بلغت الثانية عشرة من العمر ، وكان أخي عبد الله - رحمه الله - في مدينة الرياض طلب من والدي قدومي إلى الرياض؛ لإكمال الدراسة وطلب العلم ، ودخلت في مدرسة الشيخ علي بن عبدالله آل شاكر و محمد بن أحمد بن سنان ، ودرست القرآن جيداً، وبعد ذلك التحقت بطلب العلم عند

أجرى الحوار: محمد بن راشد الدبيان

* كم دخل لهذا اللقاء نود أن تحدثوننا عن نشأتكم و بداياتكم ومراحل طلبكم للعلم و مشايخكم وأبرز من استفدتتم منهم والأعمال التي أُسنِدَت إليكم؟
ولدت قبل عام ١٣٥٠ هـ في مدينة الزلفي ، ونشأت في أحضان والدي ، وأصابني الجدري وأنا ابن خمس سنوات ، وكف بصري وسعي والدي - رحمه الله -

المشayخ وأكابرهم شيخ الجميع محمد بن خنين، وعبدالعزيز الحزبي وغيرهم . . ثم عينت رئيساً لمحكمة المجمعة عام ١٣٧٦ هـ، وبقيت فيها إلى سنة ١٣٩٢ هـ، ثم نقلت إلى محكمة الدلم، ثم نقلت إلى المحكمة الكبرى في الرياض، حتى تم تعييني قاضياً في محكمة التمييز في حدود عام ١٣٩٩ هـ، وبقيت فيها إلى عام ١٤٢٠ هـ، حتى تقاعدت بعد أن مدد لي سنة كاملة، ثم شهراً وقد تم لي في نفس القضاء (٤٤) عاماً تقريباً، ومن مشايخي في طلب العلم سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبدالله بن حميد، والشيخ محمد أمين الشنقيطي ، والشيخ عبدالرحمن الأفريقي - رحمه الله - والشيخ عبدالرزاق العفيفي ، والشيخ حمد الجاسر، والشيخ محمد عبدالرحيم .

وطلبت أيضاً علم الفرائض من سماحة الشيخ عبداللطيف بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - وحفظت الرحيبة ، ثم مختصر المقنع والعقائد كالواسطية ، والحموية ، والسنوسية . . وغير ذلك ، وفي سنة ١٣٧١ هـ فتح المعهد العلمي - معهد الدعوة - والتحقت به في الصف الثالث الثانوي وما تخرجت التحقت بكلية الشريعة بنفس المعهد وفي عام ١٣٧٦ هـ تخرجت وفي نفس العام قبل التخرج كنت مدرساً في مادة الفرائض في نفس الكلية وبعد التخرج . وكان الزملاء الذين في صفي لا يتجاوزون (١٩) من بينهم سماحة معالي وزير العدل سابقاً الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ ، وعبدالملك بن عمر آل الشيخ ، وعبدالله بن إدريس ، والشيخ راشد ابن

* كيف ينظر فضيلتكم إلى أهمية تلقى العلم من أفواه العلماء في المساجد وغيرها، وهل لتأليف الكتب الشرعية موقع في اهتماماتكم؟

- لا شك أن التلقي للعلم من أفواه العلماء جثواً على الركب هو الطريق الصحيح، وقد صرخ العلماء بذلك وكأنوا

يبعث القراء إلى من يدخل في الإسلام؛ لتعليمهم التلاوة وكان بإمكانه أن يكتب لهم وحين نسخ عثمان بن عفان رضي الله عنه المصحف بعث مع كل مصحف قارئاً يعلم الناس عليه . . والصلوات الخمس يجهر في ثلاث منها، وكذا في صلاة الجمعة والاستسقاء والخمسوف والكسوف والتراويح والعيدين ولعل في هذا إشارة إلى أن يتعلم الناس بالمشاهدة في الصلوات الجهرية ما يطبقونه في الصلوات السرية والنوافل .

ولعلي أطلت في هذا لأهميته وألأبّين لأنّه ينافي وأبنائي طلبة العلم ألا يعتقدوا أن الحصول على الكتب العامة أو المدرسية يعني عن حضور حلقة الذكر ودورس المشايخ والمحاضرات والدورس في المساجد أو الجامعات أو المدارس . .

* القضاء في المملكة العربية السعودية
متتميز بأنه مستمد أحکامه من الشريعة الإسلامية السمحّة، فما أبرز سمات هذا التميّز وهل هناك مراجع وكتب معينة يستتبع منها القاضي الأحكام؟

- القضاء في المملكة العربية السعودية مستمد من الشريعة الإسلامية القائمة على

يقولون: «من أعظم البلية تشبيخ الصحيفة»، ويقولون: «لا تأخذ القرآن من مصطفى ولا العلم من صحفي» وهو الذي يعلم الناس وينظر إلى الصحيفة، وكان الشافعي - رحمه الله تعالى - يقول: «من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام» وقالوا: «من كان شيخه كتابه فخطئه أكثر من صوابه» ولنا في سلفنا الصالح من أعلام الصحابة رضي الله عنهم قدوة، فقد كانوا ييزون الحفظ بالتلقى، فهذا ابن مسعود رضي الله عنه يقول: «والله لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعاً وسبعين سورة» ويبين عنم أخذ باقيه فيقول في رواية أخرى: وأخذت بقية القرآن عن أصحابه» .

وكان إذا سُئل عن سورة لم يكن تلقاها عن الرسول ﷺ صرخ لهم بذلك وأرشدهم إلى من تلقاها مشافهة عن الرسول ﷺ .
وهو حين يفعل ذلك فإما يفعله اقتداء بسنة الرسول عليه الصلاة والسلام الذي كان يتعلم القرآن من جبريل عليه السلام، ويشافهه به مشافهة، ويعارضه القرآن في كل عام في شهر رمضان، وعارضه عام وفاته مرتين وكان عليه الصلاة والسلام

- الكتاب والسنّة ومنهما يستمد مزاياه القيم، وأئمّة الدعوة وغير ذلك.
- * تقلد فضيلتكم عدّة مناصب قضائية، فالقضاء مظاهر من مظاهر هداية القرآن:
- فما أهميّة معرفة القاضي بالأمور الإدارية
- ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّا أَنْعَمْنَا بِالْأَمْرِ إِلَيْنَا مَا كُنَّا نَعْمَلُ﴾
المعنى في عمله؟
- لا شك أنّ معرفة القاضي للأمور الإدارية من الأمور المكملة لعمله والمعينة.
- بإذن الله - على سرعة إنجاز المعاملات.
- إضافة إلى أهميتها أحياناً لمعرفة الحكم إذا كانت القضية المعروضة ذات صلة بالأعمال الإدارية.
- ولذا ينبغي للقاضي أن يكون عالماً بها، وبغيرها من الأمور التنظيمية وما يجد من معاملات في الحياة العامة لأنّه من واجباته.
- * القاضي مسؤوليته عظيمة يحكم بأمر الله، ولقد عملتم في القضاء فترة طويلة من الزمن تدرّجتم فيها بالسلك القضائي، فكيف يرى فضيلتكم عظم هذه المسؤولية وما تقييمكم لما وصلت إليه مسيرة القضاء ونظمه في المملكة؟
- القضاء أمره عظيم، وخطره جسيم، وكثير من العلماء في الماضي والحاضر رفضوا القضاء، وهرموا منه، والقضاء من مقام الأنبياء. قال تعالى: ﴿يَا دَاوِدَ إِنَّا نَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا أَنْعَمْنَا بِالْأَمْرِ إِلَيْنَا مَا كُنَّا نَعْمَلُ﴾
- والقضاء شامل لجميع أمور الحياة لأنّه من الله خالق الكون كله والعالم بأسراره وقضياته وأحكامه وعلاج كل أمر.
- والقضاء ما يجب على الطرفين الرضا به وقبوله لهم أو عليهم: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾
فالرضا بالحكم الشرعي واجب لا يتم الإيمان إلا به وهذا ما ينبغي أن يشعر به كل من جلس أمام القاضي.
- أما الكتب والمراجع التي يستنبط منها القاضي الأحكام فكثيرة لا تخفي إذ لا يتولى القضاء إلا من عرفها وطالع فيها، ولا يمكن ذكرها في هذه العجلة، ومنها المغني لابن قدامة وكتب ابن تيمية، وابن

لأبي موسى الأشعري قاعدة مهمة في هذا التطوير ووضع قواعده ونظمه وقد شرح شروحاً عديدة، ثم تطور القضاء بعد عهد الصحابة، ثم العصر العباسي، ثم بداية العصر العثماني، حتى عصرنا الحاضر وما زال يتتطور يوماً بعد يوم من الناحية الإدارية والتنظيمية.

والقضاء في المملكة مستمد من الكتاب والسنة ولله الحمد وأصوله ثابتة لا تتغير وذلك بتحكيم كتاب الله وسنة رسوله.
*** بحکم عنایتکم بالفقہ ومسائله، ما أھم الكتب المفیدة للقاضی عبر ممارستکم لهذا العمل؟**

- ذكرت إجابة عامة على هذا السؤال في إجابة السؤال الثالث، وأزيد هنا فأقول: إن من أهم الكتب الفقهية التي ينبغي للقاضي أن يرجع إليها:

المغني والشرح الكبير والمبدع وكشاف القناع والروض المربع مع الحاشية وغير ذلك من كتب الفقه والأحاديث ومن أهمها نيل الأوطار وسبل السلام وغيرهما.

*** عاصرتم مراحل مختلفة في سلك القضاء في المملكة، فما هي أبرز ملامح الاختلاف بين الوقت السابق والحالي؟**

جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى».

وأمر بالتحاكم إلى كتابه وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واسمع القول الذي يقول: «من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين» والحديث أعلاه لابن الجوزي، وانظر تخريرجه في السيل الجرارج ٤ ص ٢٧٠ . وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قاضيان في النار وقاض في الجنة».

وعن ابن مسعود عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيمة، وملك آخذ بقفاره حتى يقفه على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله عز وجل فإن قال: القه، ألقاه في مهوى، فهو أربعين خريفاً» رواه أحمد في مسنده.

وما يبيّن عظم القضاء حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ليأتين على القاضي العدل يوم القيمة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة فقط» السنن الكبرى للبيهقي رواه أحمد في مسنده فهذا يبين عظم المسؤولية . وقال الفضيل بن عياض إذا ولـي الرجل القضاء فليجعل للقضاء يوماً وللبكاء يوماً.

وقد بدأ التدرج في عملية التطوير التنظيمي للقضاء وأن في كتاب الفروق

- القضاء في المملكة وفي غيرها من البلدان مرّ براحل متعددة، وكان للتطور الحضاري والاختراعات العلمية ووسائل الإعلام تأثيرها في المجتمعات الذي أدى إلى ظهور قضايا مختلفة وجرائم متنوعة لم تكن فيما مضى وترتبط على هذا الاختلاف في القضايا بين السابق والحاضر، فقد اتسع العمران، وزادت القضايا العقارية، وانفتح الاقتصاد فزادت وتتنوع، وجدت قضايا مالية بنكية وتصدير واستيراد وضمانات وتأمين واعتمادات ومرابحات وحوالات وشحن وكثرت الاختراعات والصناعات كالهاتف والفاكس والبرقيات والحسابات الإلكترونية وما يسمى بـ«الإنترنت» وما يترتب على هذه الوسائل من عقود ونصب واحتيال وجرائم لا شك أن لهذا وغيره أثراً في تنوع القضايا والاختلاف الكبير بين الماضي والحاضر .
- * كيف ترون إمكانية التعامل مع وسائل الإثبات الحديثة ومنها الإلكترونية والطبية وغيرها، ما أهميتها للقاضي للاستدلال على الجريمة وهل يعتد بها؟
- على القاضي أن يوظف كل قدراته الذاتية وغير الذاتية لمعرفة حال المتهم حتى
- مرئيات حول ذلك؟
- * يتفق الجميع أن القاضي يجب أن يهتم بتأهيل نفسه علمياً فكيف يتم التوفيق بين ذلك والعمل اليومي وهل في ذهنكم
- ما ذكر تموه صحيح فتأهيل القاضي لنفسه علمياً مما يعود أثره على الأمة بالخير وما يعينه على الصواب، ويسهل سرعة إنجاز المعاملات والبت في القضايا، ولأهمية ذلك الشديدة فإني اقترح للتوفيق
- وإذا كان القاضي إياك استعمل «المشط» حين اختصم شخصان في قلنستين «غطاء للرأس» إحداهما خضراء والأخرى حمراء فمرر المشط على رأس أحدهما فخرجت أنسجة حمراء فحكم له بالقلنسوة الحمراء ومرره على رأس الآخر فخرجت أنسجة خضراء فحكم له بالقلنسوة الخضراء، فهو بهذا استعمل بذكائه ما توافر في عصره من آلات وأجهزة لمعرفة حال المتهمن فإن على القاضي إلا يتعدد في استعمال كل ما يعينه على ذلك من البصمات وأجهزة التسجيل والتحاليل الطبية وهي وإن لم تكن للجسم في القضية للاستئناس بها .
- يقضي بما يناسب حاله .

التي تعرض لهم وما توصلوا إليه من أحكام فيها ليكون مرجعاً للآخرين أو تصويباً له.

*** ما هي الصفات والأداب التي يجب أن يتحلى بها القاضي، وما هي توجيهاتكم للقضاة عموماً والمبدئين منهم؟**

- ذكر الفقهاء والباحثون صفات كثيرة يجب أن تتوفر في القضاة لكن أبرز الصفات الأساسية كانت فيما يلي :

١ - العلم : وهذا أمر مجمع عليه فمن لم يكن عالماً بالمسألة ولا الحكم الشرعي فيها فلا يجوز له أن يحكم فيها وإذا كانت تغيب عن القاضي أبرز حكم المسائل الأساسية فلن يستطيع العدل في القضاء .

٢ - العدل : وهذه أيضاً من الصفات المجمع عليها ، فمن لم يكن عادلاً فلا يجوز له أن يحكم ولا أن يمكّن من القضاء .

٣ - الرحمة : وهي من الصفات التي يستلزمها العدل .

٤ - التواضع : حتى يستطيع الخصمان أن يذلي كل بحجه بلا خوف ولا حرج .

٥ - الأمانة : وهي فرع أيضاً من العدل لكن بعض الفقهاء نصوا عليها لأهميتها

والأمانة تقتضي من القاضي أن يراعي حجة

بين ذلك وبين عمل القاضي اليومي الذي يقلله بالقضايا ولا يتاح له الوقت الكافي للقراءة ما يلي :

أولاًً : إنشاء مكتبة متكاملة في كل محكمة شرعية خاصة المحاكم الكبرى .

ثانياً : أن يقسم القضاة في كل محكمة خاصة في المحاكم الكبرى والمدن الرئيسة إلى خمس مجموعات ، تفرغ كل مجموعة يوماً في الأسبوع ، يكون دوامها ليس في مكاتبها وإنما في مكتبة المحكمة ، حيث يقوم المشرفون على المكتبة بتهيئة الكتب المطلوبة ، وإعداد الأبحاث الجديدة وتصوير المقالات المنشورة في المجالات العلمية والفقهية المتعلقة بالقضاء ، وتوفير كل ما يحتاجه القاضي من مراجع أو مصادر أو معلومات ، وتعيين قارئ في المكتبة للمكفوفين من القضاة .

ثالثاً : أن يتم في وزارة العدل إنشاء إدارة متخصصة بمتابعة البحوث العلمية الفقهية في القضاء المنشورة في جميع المجالات واختيار ما يناسب منها وتصوирه وإرساله إلى القضاة في جميع المحاكم صغیرها وكبیرها ويكون ذلك بصفة شهرية .

وتحت القضاة على الكتابة في القضايا

- أقوال الفقهاء مع ضرورة تجنب الهوى في المتهم وإن كان المتهم لم يستطع الإفصاح عنها، مع الأمانة في فهم كلام المتخاصمين وكتابته بأمانة في دفتر الضبط والعودة بأمانة للأدلة الشرعية و اختيار الفهم الصحيح لها بأمانة وهكذا . . ومن الأمانة أن يلتزم الدوام وينجز المعاملات إنجازاً سريعاً.
- ١٠ - العدالة في النفس : وهذا أمر غير العدل لأن المراد بالعدالة هنا تجنب المحرمات والمظالم بحيث يغلب على القاضي استقامة السيرة وصلاح النفس.
- ١١ - ومن الصفات التي ينبغي أن يتصف بها القاضي أن يكون قوياً من غير عنف ليناً من غير ضعف حليماً ذا أناة وفطنة مع ملاحظة أنه في بعض الأحيان يكون الحكم بالقرينة أقوى من الحكم بالبيبة كما في الخبر عن النبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام أن امرأتين اختصمتا في طفل صغير كل واحدة منها تدعى أنه ولدها وأن الذي تلف هو ابن الثانية أخيراً عرض عليهما نبى الله سليمان أن يقسمه بينهما نصفين فقالت الكبرى رضيت بهذا الحكم وقالت الصغرى لا يا نبى الله هو ولدها فقضى به للصغرى بمجرد القرينة مع وجود البيبة التي هي الاعتراف ومن الفوائد أن للقاضي أن يقول ما لا يريد فعله أني سأفعل كذا وكذا . . الخ .
- ومن المسائل التي ينبغي ملاحظتها تفريق الشهود عند الحاجة وقد مر علينا حكم الله في المسألة وليس الانتقاء من
- ٦ - الورع : بحيث يكون القاضي متغففاً عما فيه شبهة متزهاً عن الأموال المحرمة .
- ٧ - الزهد في المناصب : وقد كان النبي ﷺ لا يولى على الناس من كان حريضاً على الولاية وكذلك ان عمر يقول : «إن الأمر لا يقوى عليه من يحبه» .
- ٨ - الصبر : فلا بد للقاضي من هذه الصفة التي تعينه على العدل وعلى تجنب الحكم عند الغضب مع الصبر على سماع الأذى والتشكيك في الحكم .
- ٩ - الاجتهاد : وهذا عند الإمكانية ، أما عند عدم توفر القضاة المجتهدين فلا يجوز أن تتغطرل المحاكم والاجتهاد يعني بذلك الوسع في معرفة الحكم الشرعي الصحيح دون التقيد بأقوال أو فتاوى يراها خاطئة وأن يكون مطلعاً على معظم العلوم الشرعية ما أمكن لأن الهدف هو معرفة حكم الله في المسألة وليس الانتقاء من

الكثير من ذلك ، فنجد تفاوتاً بين الشهود وكذلك إذا كانت القضية فلكية أو تربوية أو هندسية .. الخ حتى يعرف الأمر على ما يبطل الشهادة.

وهناك شروط يلحقها البعض بصفات حقيقته ، فالحكم على الشيء فرع عن القاضي وأدابه والصواب أنها شروط تصوره .

٣- الاستشارة : تأتي بعد أن يجمع كالإسلام والبلوغ والعقل ونحوها .

القاضي ما يتعلق بالمسألة المستجدة ، فيقوم السابقة داخلة فيها كالحلم والتعفف باستشارة قضاء آخرين أو علماء آخرين لهم والمرءة والذكاء ومعرفة الواقع .. فهذه دراية ودربة في مثل هذه المسائل المستجدة .

٤- التأني : بحيث لا يصدر القاضي الصفات تدخل فيما سبق من العلم والعدل حكمه في هذه المسألة إلا بعد استكمال والزهد وغير ذلك .

جوانبها ومعرفة المصالح والمفاسد وبحثها حادثة كيف يتم تكيف ذلك ومعالجته في *

يعرض للقضايا مستجدة ونوازل
 وعدم العجلة .

٥- العرض : بعد أن تكتمل عنده تكن معروفة من قبل والتي يسميها الفقهاء الصورة عن المسألة يكتب الحكم فيها وفي النوازل ، فإنه يتطلب من القاضي المزيد من البحث على النحو التالي :

١- النظر في القضايا المشابهة التي بحث فيها السلف ، فقد يكون هناك قضية مشابهة في علمه واعتداله حتى ييدي له ملحوظاته ونقده لما كتب وليسفيد من ملحوظات هؤلاء .

* أنظمة القضاء أصل في ضبط مسيرة العمل وإجراءاته ما رأيكم في تقويم ذلك ورؤيتكم حال تحديث هذه الأنظمة وتطويرها؟

٢- سؤال أهل التخصص : فإذا كانت القضية طبية يقوم القاضي بسؤال أهل

- أما أنظمة القضاء فتحتاج لصياغة الطب عن هذه الحالة من جميع جوانبها

ذلك وقيمته في نظر فضيلتكم؟

- قلت في إجابة على سؤال سابق أنه ينبغي حث القضاة على كتابة الأبحاث في القضايا التي تعرض لهم وما توصلوا إليه من أحكام ورفعه إلى الوزارة ليتم توزيع ذلك على القضاة والمكتبات المقرحة في المحاكم لمناقشته وابداء الملحوظات إن وجدت والاستفادة منه في القضايا الماثلة إذا اقتنع القاضي الآخر بصوابها وصحتها.

* عرف عنكم القدرة في حل المسائل

الزوجية؟

- ينبغي للقاضي أن يسمع ما لدى كل من الزوجين كل على حدة من غير أن يخلو بالمرأة ويشير على كل منهما بالصلح، وقد سبق أن مر على قضية مستعصية طال أمد حلها قبل احالتها إلى وذلك أن كل من الزوجة والدها والدتها يدعون أنها ستقتل نفسها إن حكم عليها بالانقیاد للزوج في حين يصر الزوج على أنها ترغبه ففرقتهما ولم يحضر معها والدها، بل كنت أنا والكاتب فقط وعندما أشرت إليها بالعودة لزوجها تبين لي أنها تود العودة إلى زوجها لكنها تخشى والديها من دون أن تصرح بذلك، وذلك من بعد أن دعوت

جديدة يشتراك فيها أهل العلم بالشريعة وأهل العلم بالتحطيط وصياغة الأهداف وضع الإجراءات العملية وهذا يتطلب فريقاً من الباحثين الشرعيين والمحامين والمخططين.

وأما الإجراءات ، فهناك حل عام يمكن به التغلب على المشاكل الإجرائية ويمكن ذلك في التحديث الإداري لأجهزة القضاء من محاكم وغيرها ، فإذا أدخل هذا التحديث الإداري بما يستلزم من حاسبات

آلية ووسائل اتصال وإنترنت وما يتضمنه من سرعة في إنجاز القضايا فإن هذا الحل العام سيوفر على القضاة الوقت والجهد ويوفر على المواطنين ما يعنونه من بطة وتهرب خصم وروتين ضار ، بمعنى ألا يأنف القضاة أو المسؤولون عنهم عن الاستعانة بأهل الإدارة في الحل الإداري والاستعانة برجال الأمن في احضار المتخصصين والاستعانة بوسائل الاتصال في الرابط بين القضايا التي يستوجب أن تكون في منطقتين متبعدين .

* الشروء العلمية والقضائية لدى المحاكم في مجال الأحكام جدير بالعناية وإخراجها للعموم للإفاده منها ما سبيل

وتزداد الثقة بهذه البحوث حين نرى أن كتابها هم القضاة أنفسهم الذين مارسوا القضاء وزاولوه فجمعت أبحاثهم بين النظرية والتطبيق.

وإصدار هذه المجلة يحتاج إلى جهود كبيرة أسأل الله تعالى أن يعين القائمين عليها، وما يعينهم على ذلك أن يدرك القضاة جميعاً أن المجلة مجلتهم وأن عليهم أن يقرؤوها بدقة وتمعن وأن يشاركوا في إعداد بحوثها ومناقشتها وأن تكون رابطة للقضاة فيما بينهم يتداولون فيها الرأي ويترشرون وبهذا تؤدي رسالتها وتعين القضاة على أداء رسالتهم العظيمة.

* هل من إضافات تودون التحدث عنها؟

- إن كان لي من إضافة بعد هذه الأسئلة

فإنني أوجه كلامي إلى الإخوة الأفضل القائمين على المجلة أن يعلموا أن ما يقومون به من الأعمال الخيرة التي يثابون عليها إن شاء الله وأن يحتسبوا ذلك عند الله بالجده والاجتهاد وحسن الاختيار للأبحاث المفيدة وما يمس القضاة ويحتاجه القضاة وكل هذا يحتاج إلى جهد عليهم أن يبذلوه وفهم الله وسد خطاهم.

الزوج وأشارت عليه بفارقها على عرض مالي كبير قد تبعه مسئول كبير، فلم يوافق إلى آخر القصة المعروفة، فحكمت عليها بالانقياد وما زالت إلى الآن في عصمة زوجها وليس بينهما أي خلاف وقد كنت بودي أن أذكر تفاصيل القضية لكن طولها وتشعباتها دعتني إلى اختصارها.

* عرف عن فضيلتكم العناية في تفسير الرؤى حدثنا عن ذلك؟

- ليس من الحكمة الجواب على مثل هذا السؤال ذلك أن هناك شروطاً ومواصفات يجب أن توفر في الرائي والمفسر ليس هنا مجال لذكرها.

* مجلة العدل مطبوعة جديدة أضافتها وزارة العدل للمكتبة العلمية فما تقييمكم لإصدارها؟

- عرضت في إجابة لسؤال إلى ضرورة توفير المراجع للقضاة وما يجد من بحوث وكانت أرغب بالتصريح هناك في مجلة «العدل» وبيان أثرها، لو لا أني وجدت هذا السؤال الخاص عنها.

فهذه المجلة سدت ثغرة كان ينبغي أن تسد من سنوات لما تحتويه من بحوث علمية متميزة وجادة قام أهل الخبرة والمعرفة